

الإقرار الضريبي على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين للمرتبات / الثروة العقارية

٠١٠٧

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أيٍ من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلى مأمورية الضرائب المختصة فيما عدا الحالات الآتية:-

- ١ - إذا اقتصر دخله على المرتبات وما في حكمها .
- ٢ - إذا اقتصر دخله على إيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة الاف جنيه في السنة .
- ٣ - إذا اقتصر دخله على كل من المرتبات وما في حكمها و إيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة الاف جنيه سنوياً .

بيانات إجبارية

إقرار معدل ○

إقرار أصلي ○

اسم الممول:

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الرقم القومي:

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم التسجيل الضريبي:

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم الملف الضريبي:

- ٧ - للمصلحة إجراء ربط تقديرية منفصلة لكل من :
في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمها
لبيانات و المستندات المؤيدة للإقرار .

أ - المرتبات وما في حكمها .

ب - إيرادات الثروة العقارية .

- ٨ - للمصلحة إخطار الممول و إجراء الفحص و تصحيح الإقرار أو
تعديله و تحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافت لديها
مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة .

ويتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة في وعائك
الضريبي مع بيانها على نموذج الإقرار .

- ٩ - يقدم الإقرار الضريبي قبل أول أبريل من كل سنة تالية لانتهاء الفترة
الضريبية عن السنة السابقة لها .

- ٩ - يمكن مد ميعاد تقديم الإقرار مدة ستين يوماً بناء على طلب يقدم
إلى المأمورية قبل خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة
المحددة لتقديم الإقرار على أن يسدد مع الطلب الضريبة المستحقة
من واقع تقدير الممول، و ذلك دون أن يكون لأمداد الميعاد أثر
على ميعاد سداد الضريبة أو استحقاق مقابل التأخير .

- ١٠ - يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي
في ذات يوم تقديمها بعد استنزال الضرائب المسددة بالإضافة من
السنوات السابقة وفي حالة تقديم إقرار ضريبي معدل يتم استنزال
الضريبة المسددة مع الإقرار الأصلي وضريبة المرتبات المستقطعة .

- ١٠ - يستحق مقابل تأخير على :
أ - ما يجاوز مائة جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء
حتى لو صدر قرار بتنقيتها، و ذلك اعتباراً من اليوم التالي
لانتهاء الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار .

- ١١ - للمصلحة حق توقيع جزء تنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب
من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أداؤها في المواعيد
القانونية ، دون حاجة إلى اصدار مطالبة أو تنبيه بذلك و يكون إقرار
الممول في هذه الحالة سند التنفيذ .

- ١٢ - إذا أعد الإقرار محاسب مستقل فعليه التوقيع على الإقرار مع الممول
أو ممثلة القانوني، و يجب أن يعتمد الإقرار من محاسب مقيد بجدول
المحاسبين و المراجعين إذا تجاوز رقم الأعمال مليوني جنيه سنوياً

مخصص للباركود

- ب - ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون على حجزها ٢٠- يجب التأشير بصفحة بيانات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل .
- ٢١- مجموع صافي الدخل : يتم تحديد مجموع صافي الدخل من كافة المصادر المنصوص عليها بالمادة (٦) من هذا القانون .
- ٢٢- الشريحة الواردة بالمادة (٧) من القانون و قدرها خمسة آلاف جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريحة في حالة خصمها من صافي إيراد المرتبات و إذا تبقى منها جزء لم يتم خصميه يخصمه من أي إيراد آخر .
- ٢٣- يراعى أن تخصم الضريبة العقارية المسددة من وعاء ضريبة الثروة العقارية وبما لا يزيد عن هذه الضريبة .
- ٤- عند حساب الضريبة المستحقة يراعي الآتي :
- | الضريبة المستحقة | الشريحة | سعر الضريبة |
|------------------|------------|-------------|
| ١٥٠٠ | ال الأولى | ٪ ١٠ |
| ٣٠٠ | ال التالية | ٪ ١٥ |
| | ما زاد عن | ٪ ٢٠ |
| | | ٣٥٠٠ |
- يخصم من إجمالي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه، ويتم حساب الضريبة على المتبقى وفقاً للأسعار الآتية:
- ١- يعامل مقابل التأخير على المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلقة بها، و يكون ترتيب الوفاء بالبالغ الذي تسدد للمصلحة استيفاء لالتزامات الممول على النحو الآتي :
- ١- المصاروفات الإدارية و القضائية .
 - ٢- مقابل التأخير .
 - ٣- الضرائب المحجوزة من المنبع .
 - ٤- الضرائب المستحقة .
- ٢- إذا تبين للمصلحة أحقيه الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أديت بغير وجه حق ، التزمت برد هذه الضرائب و المبالغ خلال خمسة و أربعين يوماً من تاريخ طلب الممول الاسترداد و الا استحق عليها مقابل تأخير على أساس سعر الانتeman و الخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على تاريخ استحقاق الضريبة مخصوصاً منه ٪ ٢ .
- ٣- على الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهوا أو خطأ في الإقرار الأصلي ، و يعتبر الإقرار معدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمها خلال ثلاثة أيام من الموعد القانوني لتقديم الإقرار .
- ٤- لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي.
- ٥- يعد تهرباً تقديم الإقرار الضريبي السنوي على أساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد إلى سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينك بيانات تختلف ما هو ثابت لديك من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخرى لها و يعرضك للعقوبات الواردة بالقانون .
- ٦- يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول و تعداد الصورة الكربونية المختومة للممول بالبريد .
- ٧- يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الإلكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه و الحصول على كلمة المرور السرية، و يجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة .
- ٨- للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي و إخبار الممول بنتيجة التصحيح و إرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للمول أو مطالبتة بالفارق المستحقة عليه .
- ٩- لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة آية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة أو بوضع اختام أو إرفاق تقارير منفصلة ويعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

بيانات الإقرار

٠٣٠٧

سنة	شهر	يوم
_____	_____	_____

إلى

سنة	شهر	يوم
_____	_____	_____

من

مأمورية ضرائب

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الممول :

_____ مدينة _____

٠٠٣ العنوان: رقم شارع _____

_____	_____	_____	_____	_____	_____
-------	-------	-------	-------	-------	-------

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------

٠٠٥ رقم الملف الضريبي:

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)

٢٠٠٩

٢٠١٠

_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

١٠١ صافي المرتبات و ما في حكمها
(مرحل من بند ٢١٥)١٠٤ صافي إيرادات الثروة العقارية
(مرحل من بند رقم ٢٢٠)١٠٥ مجموع صافي الدخل $[(١٠١) + (١٠٤)]^{(٢)}$ ١٠٦ يخصم مبلغ خمسة الاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة^(٣)١٠٧ الوعاء الخاضع للضريبة $[(١٠٥) - (١٠٦)]^{(٤)}$ ١٠٨ الضريبة المستحقة
يخصم التسديدات

١١١ الرصيد الدائن السابق المسدد بالإضافة

١١٦ إجمالي المبالغ المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات

١١٧ الضريبة المسددة مع الإقرارات الأصلية إذا كان هذا الإقرار معدلاً

١١٨ إجمالي التسديدات [مجموع من (١١١) إلى (١١٧)]

١١٩ الرصيد: [(١٠٨) - (١١٨)] مخصوصاً منها (١١٨) مدين/ دائن

_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

سنة	شهر	يوم
_____	_____	_____

بتاريخ: _____

١٢٠ تم السداد نقداً بالشيك سداد الكتروني رقم

مكتب بريد / بنك _____

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمينة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٠٨ إسم المحاسب

٠٠٩ توقيع المحاسب

٠١٠ رقم القيد

٠١١ المكتب التابع له المحاسب

توقيع الممول

الاسم: _____

التوقيع: _____

الإيرادات الخاضعة للضريبة

- * يشمل إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة كافة ما يستحق للممول من الإيرادات الواردة بالمادة (٩) من القانون مثل الأجور و المكافآت و الحوافز و العمولات و المنح و الأجر الإضافية و البدلات و الحصص و الأنسبة في الأرباح و المزايا النقدية و العينية بأنواعها.
- * لا يدخل ضمن الإيرادات الواردة بهذا الإقرار الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها التي يتم الحصول عليها من غير جهة العمل الأصلية و خضعت للضريبة بسعر قطعي ١٠٪.

٢٠٠٩

٢٠١٠

البند

٢٠١

الإيرادات عن الأعمال المؤدah في مصر .

٢٠٢

الإيرادات عن الأعمال المؤدah في الخارج و دفع مقابلها من مصدر في مصر .

٢٠٣

الإيرادات عن الأعمال المؤدah في مصر و دفع مقابلها من مصدر أجنبي .

٢٠٤

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة في شركات القطاع العام و قطاع الأعمال العام من غير المساهمين .

٢٠٥

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين في شركات الأموال مقابل العمل الإداري يراعى إلا يتضمن هذا البند قيمة ما يحصل عليه رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرون من مكافآت العضوية و بدلاتها .

٢٠٦

المستحق عن العام من متجمد المرتبات و الأجور و ما في حكمها .

٢٠٧

يراعى عند إدراج هذا البند لا يدخل في هذه الإيرادات سوى الإيرادات التي تستحق عن السنة المالية التي يعد عنها الإقرار الضريبي .

إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من (٢٠١ إلى ٢٠٦)]

* إذا كنت من يحصلون على مزايا عينية خاضعة للضريبة مثل سيارات الشركة أو وثائق التأمين أو الهواتف المحمولة الخ يتعين عليك الحصول على بيان بقيمة هذه الميزة من جهة العمل و إضافتها إلى الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقاً لطبيعة الإيرادات الموضحة بالجدول عاليه .

بعض الاعفاءاتالاعفاءات بموجب قوانين خاصة

(مجموع البنود من ١ / ١ إلى ٢٠٨ / ٣)

* ٢٠٨ / ١ - علاوات خاصة مضافة إلى المرتب

* ٢٠٨ / ٢ - علاوات خاصة غير مضافة إلى المرتب

* ٢٠٨ / ٣ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة

الاعفاء الشخصي و قدرة أربعة آلاف جنيه في السنة (بنسبة المدة)

٢٠٨

٢٠٩

٥٥٥٧

(تابع) إقرار المرتبات وما في حكمها

٢٠٠٩

٢٠١٠

البند

اشتراكات التأمين الاجتماعي أو أقساط الادخار
ويمثل هذا البند قيمة الاشتراكات التي يتحملها الموظف مقابل
الاشتراك في نظم التأمين الاجتماعي

٢١٠

**الصافي = [٢٠٧] مخصوصا منها اجمالي البندو
(من ٢٠٨ إلى ٢١٠)]**

اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة ق ٤٥ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين على الحياة و التأمين الصحي على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لاستحقاق معاش *

* اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة التي تنشأ طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون ٤٥ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين على الحياة و التأمين الصحي على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر المدفوعة لشركات خاضعة لقانون الإشراف و الرقابة على التأمين رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وأية أقساط تأمين لاستحقاق معاش تعفي من الضريبة بشرط لا يزيد جملة ما يعفي للممول على (١٥ %) من صافي الإيراد أو ثلاثة آلاف جنيه أيهما أكبر ولا يجوز تكرار إعفاء ذات الاشتراكات والأقساط من أي دخل آخر منصوص عليه في المادة (٦) من القانون .

٢١٢

حصة العاملين من الأرباح التي تقرر توزيعها طبقاً للقانون

يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة الموضحة بعالية .

٢١٣

صافي الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٧) من القانون [٢١١] مخصوصا منها (٢١٢+٢١٣)

* خصم مبلغ خمسة آلاف جنيه الشريحة غير المستحق عليها ضريبة (٢٥)

٢١٤

صافي ايرادات المرتبات وما في حكمها

٢١٥

العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مفروشة أو إيجار محدد المدة

٠٧٠٧

بيانات متعلقة بالقرار المسبق

 لا نعم

- ١** هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الآتي

- ٢** رقم القرار و تاريخ صدوره

سنة	شهر	يوم

تاريخ صدوره:

--	--	--	--

رقم القرار:

- ٣** طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.


- ٤** في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.

تعليمات وارشادات ملء الاقرارات الضريبية

* تعليمات وارشادات ملء الاقرارات الضريبية :- (تنبيه هام جداً)

١- الكتابة بخط واضح واظهار شكل الارقام بوضوح.


٢- عدم الكشط او التشطيب داخل الاقرار وترك المربعات التي ليس بها بيانات فارغة كماهى لانه سيتم التعرف عليها اليكترونيا.




٣- عدم كتابة كلمات في اماكن كتابة الارقام او ارقام في اماكن الكلمات مثل كلمات (ال يوجد - لاشي - خسارة - ربح - ارباح - معفى - مغلق...الخ) اى الالتزام بكتابة البيانات في اماكنها المخصصة لها ورمز السالب يعني خسارة بدون اقواس.



٤- الالتزام بكتابة البيانات الاجبارية في اول صفحة من صفحات الاقرارات مع الالتزام بكتابة رقم الملف الضريبي وعدم اهمال كتابة اول ثلاثة ارقام من اليسار(كود المأمورية) مع عدم اهمال الاصفار الداخلية سواء في مسلسل الملف او كود الشرطة او غيرها.



٥- يجب الالتزام بكتابة الارقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنيه.

٦- يجب ان لا تلامس الارقام الفواصل التي تحيط بالمربع المخصص له بل يجب ان تكون الكتابة في وسط المربيع وبخط واضح (هام جداً)

٧- الالتزام بوضع الخاتم الخاص بالممول او من يمثله او المحاسب في مكانه المخصص بذلك وليس في اي جزء من الصفحة لانه سيتم التعرف عليه اليكترونيا.

٨- يجب الالتزام بالكتابة باللون الازرق الجاف وعدم استخدام اي لون آخر في عملية الكتابة سوى القلم الازرق الجاف لانه سوف يتم التعرف عليه اليكترونيا (هام جداً).

- عزيزى الممول الكريم :- فضلاً إلتزم بالتعليمات والارشادات الموضحة لان ذلك فيه مصلحتك اولاً .

